



المعهد القومي للملكية الفكرية
The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومي للملكية الفكرية

جامعة حلوان

المجلد الأول - العدد الأول

٢٠١٨

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية في مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفني وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والإدارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعبر كافة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأى مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقاً لإعتبارات فنية لا علاقة لها بالقيمة العلمية لأى منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) فى زاوية خاصة فى المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقاه فى مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية فى مجال تخصصها دونما تحكيم فى أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الاشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

ألية النشر فى المجلة:

- تقبل المجلة كافة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية فى مجال حقوق الملكية الفكرية بكافة جوانبها القانونية والتقنية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والانجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث بإتباع الأسس العلمية السليمة فى بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، فى حدود ٨ - ١٢ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة إلكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربى، و١٢ للانجليزي على B5 (ورق نصف ثمانيات) على البريد الإلكتروني: ymgad@niip.edi.eg
- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- فى حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديله ليتناسب مع مقترحات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

مجلس إدارة تحرير المجلة	
أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود	أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة
أ.د. أحمد عبد الكريم سلامة	أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث	سكرتير تحرير المجلة
أ.د. جلال عبد الحميد عبد اللاه	أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. هناء محمد الحسيني	أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وزير مفوض / مها بخيت محمد زكي	مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
اللواء أ.د. عبد القدوس عبد الرزاق العبيدلي	رئيس مجلس إدارة جمعية الإمارات للملكية الفكرية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
السفير / مساعد وزير الخارجية لشئون المنظمات الدولية	عضو مجلس إدارة تحرير المجلة

المراسلات

ترسل البحوث إلى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار بجامعة حلوان جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة - جاردن سيتي

ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي

ت: ٢٠٢ ٢٥٤٨١٠٥٠ + محمول: ٢٠١٠٠٣٠٠٥٤٨ + ف: ٢٠٢ ٢٧٩٤٩٢٣٠ +

<http://www.helwan.edu/niip/>

ymgad@niip.edu.eg

إفتتاحية العدد:

لا شك أن إنشاء المعهد القومي للملكية الفكرية بجامعة حلوان كان حلما للعالم العربي بأسره، وتحقق الحلم بفضل المولى عز وجل ليتم إنشاؤه في مصرنا العزيزة ليكون منبرا رسميا للتنوير ونشر ثقافة الملكية الفكرية في ربوع الوطن العربي. وجاء ذلك بقرار رئيس مجلس الوزراء بتفويض من فخامة السيد رئيس جمهورية مصر العربية في ٢٠١٦. ولقد نظم المعهد مؤتمره العلمي الأول في ابريل ٢٠١٨ تحت عنوان دور الملكية الفكرية في تحقيق التنمية المستدامة، ليركز على البعد الاقتصادي والتنموي للملكية الفكرية، وما يمكن أن تلعبه لإحداث طفرة اقتصادية غير معهودة في تاريخ الاقتصاد المصري والعربي، والقدرة على ملاحقة التطور العلمي المتسارع الذي تشهده مجتمعات الدول المتقدمة.

ويحمل هذا العدد باكورة الانتاج العلمي لأبناء المجتمع المصري نحو بناء جيل جديد متخصص في مجال الملكية الفكرية. وبطبيعة الحال في الكتابة في هذا المجال الخصب والحيوي تحتاج المزيد من التدريب، وهو ما يعكس أن أوراق العمل المقدمة في هذا المؤتمر تحتاج المزيد من الجهد والعمل لتطويرها مستقبلا لتأصيل علمي متميز في هذا المجال بشتي تخصصاته الفريدة. ونأمل من المولى عز وجل أن تكون بداية طيبة على الطريق نحو بناء اقتصاد مصري ممنهج بفلسفة علمية ممزوجة بملكية فكرية أصيلة للمصريين.

وتؤكد هيئة تحرير المجلة على أن جميع الأفكار التي تتناولها البحوث والأوراق المقدمة لا تعكس رأى الجامعة أو المعهد، وإنما تعبر عن وجهة نظر أصحابها، ويعدوا مسؤوليين مسئولية كاملة عن حقوق الملكية الفكرية التي تخص الغير فيما ورد بأوراق عملهم.

وندعو المولى عز وجل أن يجد القارئ المتخصص العون والفائدة.

رئيس التحرير

أ.د. ياسر محمد جادالله

الصفحة	الموضوع	قائمة المحتويات
١١	أطر حماية عقود نشر المصنفات الأدبية في القوانين الداخلية والاتفاقيات الدولية.....	[١]
٣١	الأحكام العامة للترخيص باستعمال العلامة التجارية.....	[٢]
٦٥	فلسفة الإدارة الجماعية لحقوق المؤلف: دراسة مقارنة بين نصوص القانون الفرنسي والقانون المصري المتعلقة بحقوق المؤلف وكذلك عرض موقف الاتفاقيات الدولية.....	[٣]
٨٣	دور حماية الملكية الفكرية في دعم البحث العلمي والتطوير... حماية الملكية الفكرية بموجب براءات الاختراع والتنمية المستدامة في مصر.....	[٤]
١١٩	الأهمية الاقتصادية لتسجيل العلامات التجارية دولياً.....	[٥]
١٣٩	الأثار المترتبة على تخلف الشكلية في عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية.....	[٦]
١٥٧	المعرفة الفنية والعلامة التجارية المنقولة بعقد الامتياز التجاري.... انعكاسات اتفاقية التريبس على الصحة العامة والحصول على الدواء في الدول النامية.....	[٧]
١٧٥	تداخل الاختصاصات بين أحكام التصميمات الصناعية وأحكام حقوق المؤلف.....	[٨]
١٨٩	الاطار القانوني للتعويض العادل في التراخيص الاجباريه لبراءات الاختراع في القانون المصري.....	[٩]
٢٠٩	حماية العلامة التجارية طبقاً للقانون المصري.....	[١٠]
٢٤١	سياسة الملكية الفكرية في الجامعات الحكومية المصرية في ضوء سياسة الويبو النموذجية للملكية الفكرية في الجامعات سبل تسوية المنازعات في الملكية الفكرية.....	[١١]
٢٦٩	أصول الملكية الفكرية بين التقييم والتسويق.....	[١٢]
٢٩٥	الشروط اللازمة في العلامة التجارية واجراءات تسجيلها داخل جمهورية مصر العربية.....	[١٣]
٣٣٥	أطر الحماية الجنائية للمؤشرات الجغرافية في القانون المصري والقوانين المقارنة.....	[١٤]
٣٥٥	الملكية الفكرية في اقتصاد المعرفة.....	[١٥]
٣٧٣	حقوق المؤلف في التريبس.....	[١٦]
٣٩٧	نحو سياسة تسويق ناجحة للملكية الفكرية.....	[١٧]
٤١١	النظام القانوني للنسخة الخاصة.....	[١٨]
٤٢٥	استراتيجيات الملكية الفكرية بالتطبيق على صناعة البرمجيات في مصر.....	[١٩]
٤٥٩	الاعتراف على تسجيل العلامة التجارية وفقاً لأحكام القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ والاتفاقيات الدولية.....	[٢٠]
٤٨٩	[٢١]
٥١٧	[٢٢]
٥٤٩	[٢٣]

دور حماية الملكية الفكرية فى دعم البحث العلمى والتطوير

نجلاء فتحي محمد عويس

دور حماية الملكية الفكرية في دعم البحث العلمي والتطوير

نجلاء فتحي محمد عويس^١

المستخلص:

تناولت هذه الدراسة الحديث عن حق الملكية الفكرية ودوره في تشجيع البحث العلمي والتطوير، وقد هدفت الدراسة إلى التعرف علي حقوق الملكية الفكرية : مفهومها، أهميتها، أنواعها، أبرز القوانين المنظمة لها والتعرف علي مفهوم البحث العلمي: أنواعه، معوقاته، بالإضافة الى إلقاء الضوء علي قانون حماية الملكية الفكرية المصري، والتعرف علي أبرز مانصت عليه قوانين حماية الملكية الفكرية في الاتفاقيات الدولية والاستفادة منها وقد انتهت الدراسة بوضع تصور مقترح لقانون لقانون حق الملكية الفكرية يتلافى عيوب قانون ٨١ لسنة ٢٠٠٢، وايضاً للتغلب على مشكلة الدراسة. وقد توصلت هذه الدراسة الى النتائج التالية : ضرورة إدخال العديد من التعديلات على قانون حق الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٢. وأهمية وجود تشريع أو قانون لحق المؤلف وذلك من أجل تشجيع البحث العلمي والتطوير ودفع الباحثين نحو الإبداع والابتكار. كما توصلت الدراسة التحليلية إلى حرص جمهورية مصر العربية على التوقيع على الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وتعد من أوائل الدول في هذا الصدد. وتوصلت الدراسة إلى ضرورة وجود مؤسسة أو هيئة لفض المنازعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

الكلمات المفتاحية :

الملكية الفكرية – البحث العلمي.

المقدمة :

لا شك أن البحث العلمي يمثل أهمية كبيرة على مستوى العالم، إضافة إلى إسهامه بشكل كبير في تطور البلدان حيث أن الدول التي تسعى للتطور والنقدم في جميع مجالاتها سواء الصناعية أو التجارية، وغيرها لا بد لها من الإعتماد على البحث العلمي، لذا أصبح من الضروري أن يكون هناك تفعيل لقانون حماية الملكية الفكرية يدعم البحوث العلمية حتى نستطيع التواصل والإستمرار من أجل نهضة المجتمعات والإرتقاء بمستوى البحث العلمي ومصادقيته.

إن الهدف من هذه الحقوق تقدم المعرفة عن طريق إتاحة تقديم المعلومات، والجوهر من هذه الحماية هو أنها تعطي للشخص حقاً لحماية ما أبدعه، والتصرف به كما يريد، مانعاً غيره من إستخدام هذه الحقوق إلا بإذنه وموافقته، ويكون دور الدولة إيجاد طريقة حماية لهذا الحق، فتسن القوانين لمعاقبة المعتدى على الحق أثناء حياة صاحبه أو بعد موته بعدة سنوات حسب نوع هذا الحق، ولا

^١ مدرس بقسم المكتبات والمعلومات بكلية الآداب - جامعة حلوان.

تقتصر حماية الحق على مالكة فقط؛ وإنما على المستهلك أيضاً كحمايته من الغش والخداع، وتعتبر هذه الحماية من مرتكزات تنمية إقتصاد دول العالم، والوصول إلى مصاف الدول المتقدمة.

لذلك نجد أن حماية الملكية الفكرية من أهم الموضوعات التي جذبت إنتباه الباحثين والعاملين في قطاع البحث العلمي وهذا الأمر ليس لحدائثة الموضوع فالموضوع قديم قدم السرقات العلمية وما تبعها من سرقات لجهود باحثين، فهو موضوع عرفه المفكرون والفلاسفة والشعراء في العصور السابقة، إلا أنه متجدد ومتطور ومسائر للتقدم العلمي حيث أصبحت السرقات العلمية تتم بطرق أكثر حداثة مثل إستعمال الشبكة العنكبوتية كوسيلة متطورة للحصول علي المعلومة مما سهل عملية السرقة العلمية في المجال الذي يريده الباحث من أي مكان وبأي لغة يريد، لذا كان لزاما علي القائمين إتخاذ التدابير للحيلولة دون حدوث هذا الأمر وبأساليب أكثر حداثة مواكبة لهذا التطور ويكون هدفها الأساسي الوقاية والحماية وليس العقوبة (رحمون شتوح، ٢٠١٧، ص. ٢٣١).

كما أن حماية حقوق الملكية الفكرية Intellectual property rights من أكثر الموضوعات صعوبة وتعقيداً وتشابكاً سواء فيما يتعلق بالتفاوض حول التوصل إلي إتفاقية دولية بشأنها أو صياغة التشريعات الوطنية الخاصة بها أو وضع تلك التشريعات الوطنية موضع التنفيذ.

ومن هذا المنطلق تسعى الباحثة إلي وضع تصور مقترح لقانون حماية الملكية الفكرية لما له من دور هام في تشجيع البحث العلمي والتطوير وذلك بعد الإطلاع علي مختلف الأدبيات التي تناولت الموضوع، ومن ثم عرض الأفكار وتحليلها ثم إستخلاص الأحكام والوصول لهذا التصور المقترح.

مشكلة الدراسة :

تتركز مشكلة هذه الدراسة حول قلة ثقة الباحثين في حماية أعمالهم الفكرية وإبداعاتهم في هذه البحوث العلمية التي يتم سرقتها من قبل الجهات المختلفة سواء الداخلية أو الخارجية وعلى مستوى الأفراد أو المؤسسات مما دعى إلى الحاجة لضرورة تفعيل قانون حماية الملكية الفكرية من أجل بقاء وإستمرار الحفاظ على البحوث العلمية لأهميتها العظيمة في إيجاد حلول علمية للكثير من المشكلات التي تواجهها في المجتمع المصري ومن هنا:

يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي :

كيف يتم الاستفادة من قوانين حماية الملكية الفكرية المتاحة لحماية البحث العلمي في جمهورية مصر العربية ؟

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة في ضرورة تشجيع البحوث العلمية على المستوى المحلى وتخطى الصعوبات التى تواجهها نتيجة لعدم وجود قوانين تحمى الملكية الفكرية تركز جهودها لحماية الإنتاج الفكرى من الإقتباس أو السرقة.

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلي:

- التعرف علي حقوق الملكية الفكرية: مفهومها، أهميتها، أنواعها، أبرز القوانين المنظمة لها.
- التعرف علي مفهوم البحث العلمي: أنواعه، معوقاته.
- إلقاء الضوء علي قانون حماية الملكية الفكرية المصري.
- التعرف علي أبرز مانصت عليه قوانين حماية الملكية الفكرية في الاتفاقيات الدولية والاستفادة منها.
- وضع تصور مقترح لقانون ينظم العمل في البحث العلمي ويشجعه ويراعي حقوق المؤلف والملكية الفكرية.

تساؤلات الدراسة :

تهدف الدراسة إلي الإجابة علي التساؤلات التالية :

- ما المقصود بحماية الملكية الفكرية ؟
- ماهي أنواع الملكية الفكرية؟
- ماهي أبرز الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المعنية بحقوق الملكية الفكرية ؟
- ما مدي أهمية وجود مؤسسة أو مركز للملكية الفكرية ؟
- ما المقصود بالبحث العلمي ، وماهي أنواعه ؟

حدود الدراسة :

- **الحدود الموضوعية :** حماية الملكية الفكرية ودورها فى تشجيع البحث العلمى والتطوير.
- **الحدود المكانية :** جمهورية مصر العربية.
- **الحدود اللغوية :** اعتمدت الباحثة علي مصادر باللغتين العربية والإنجليزية.

منهج الدراسة :

ينتهج هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي لأنه الأنسب لطبيعة البحث الحالى؛ حيث انه من خلاله يتم وصف وتحليل مختلف الأدبيات التى تناولت الموضوع، ومن ثم عرض الأفكار وتحليلها ثم إستخلاص الأحكام والوصول للنتائج.

مصطلحات الدراسة :

دور : هو السلوك الذى يقوم به الفرد فى المركز الإجتماعى الذى يشغله وهو مجموعة الأفعال التى يقوم بها الفرد ليؤكد إحتلاله المركز (انوار محمود على، ٢٠١٢، ص. ٨).

الملكية الفكرية: تشير الملكية الفكرية إلى إبداعات العقل من إختراعات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات وأسماء وصور مستخدمة في التجارة. والملكية الفكرية محمية قانوناً بحقوق منها مثلاً البراءات وحق المؤلف والعلامات التجارية التي تمكن الأشخاص من كسب الإعتراف أو فائدة مالية من إبتكارهم أو إختراعهم. ويرمي نظام الملكية الفكرية، من خلال إرساء توازن سليم بين مصالح المبتكرين ومصالح الجمهور العام، إلى إتاحة بيئة تساعد على إزدهار الإبداع والابتكار. (<http://www.wipo.int/about-ip/ar>).

وتعرف بأنها إنتاج ذو خصائص فكرية وليست مادية، فنجد أن هناك صعوبة كبيرة فى حماية هذا الإنتاج المعنوى ومثال عليها حقوق الطبع والنشر، فالهدف من هذه الحقوق التقدم بمعلومات من أجل تقدم المعرفة (هند علوى، ٢٠٠٩، ص. ٨٩).

البحث العلمي: يعرف بأنه تقصى أو فحص دقيق لإكتشاف معلومات أو علاقات جديدة ونمو المعرفة الحالية والتحقق منها (عبد الله محمد الشريف، ١٩٩٦، ص. ١٣).

أدوات جمع البيانات :

تعتمد هذه الدراسة على بعض الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث. وقد تم التوصل إليها بالإعتماد على الأدوات الآتية:

١- محركات البحث : حيث تم الاعتماد علي محرك البحث Google Scholar.

٢- البحث فى قواعد البيانات مثل :

- قاعدة بيانات Library, Information Science and Technology Abstracts
- قاعدة بيانات Emerald Journals
- قاعدة بيانات Eric
- قاعدة بيانات sciencedirect
- قاعدة Ebsco
- قاعدة دار المنظومة.
- قاعدة العبيكان.

الدراسات السابقة :

الدراسة الأولى: دراسة فوزية الجمالي (٢٠٠٤) بعنوان: معوقات البحث العلمي فى كليات التربية بسلطنة عمان : دراسة ميدانية ، تناولت موضوع المعوقات التى تواجه البحث العلمى فى كليات التربية بسلطنة عمان، واشتملت عينة الدراسة على ١١٦ عضواً من أعضاء هيئة التدريس بكليات التربية. وأشارت النتائج إلى عدد من المعوقات التى تعيق البحث العلمى أهمها قلة الدوريات وعدم انتظام ورودها، والعبء الكبير الملقى على عاتق عضو هيئة التدريس وصعوبة الحصول على البحوث المنشورة فى جامعات أخرى للاطلاع عليها وضعف ميزانية البحث العلمى على مستوى الكلية ونقص فى الامكانيات المادية اللازمة للبحوث.

الدراسة الثانية : دراسة فاطمة زكريا محمد (٢٠٠٦)، بعنوان : تصور مقترح لحماية حقوق الملكية الفكرية فى التعليم الجامعى فى مصر، وهدفت إلى وضع تصور مقترح لحماية حقوق الملكية الفكرية فى التعليم الجامعى فى مصر على ضوء أهم الخبرات العالمية، واستخدمت المنهج الوصفى فى تحليل المقصود بحقوق الملكية الفكرية، وواقع التعليم الجامعى ومشكلاته، ووصف خبرات بعض الدول (الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا)، وتوصلت الدراسة إلى وضع تصور يتكون من أربعة محاور كما يلى :

- التعديلات المقترحة الخاصة بنص القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية.
- حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالجامعة.
- حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بأعضاء هيئة التدريس.
- حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالطالب.

الدراسة الثالثة : دراسة رمزى احمد مصطفى عبد الحى (٢٠٠٨)، بعنوان : أخلاقيات البحث العلمى وموقف الباحث العربى منها، ومن توصيات هذه الدراسة فى المؤتمر العلمى العربى الثالث والذى كان بعنوان التعليم وقضايا المجتمع المعاصر: تطوير قوانين نظام الملكية الفكرية بما يشجع القدرات الإبتكارية والإبداعية الوطنية والقومية ويضمن الاستثمار الأفضل لمحصلات الإختراع وتطبيقاته، وأوصت أيضاً بزيادة الوعى العلمى لدى متخذى القرارات ومساعدتهم بأهمية البحث العلمى والتكنولوجى كأداة للتنمية والتطوير، بالإضافة إلى التغلب على المعوقات الإدارية والبيروقراطية فى مؤسسات البحث العلمى لكى لا ينعكس ذلك سلباً على إنتاجها العلمى، وأهم توصية جاءت بضرورة مراعاة أخلاقيات البحث العلمى.

الدراسة الرابعة : دراسة محمود جابر حسن أحمد (٢٠٠٩)، بعنوان : الملكية الفكرية والبحث العلمى فى مصر ، تحظى الملكية الفكرية بأهمية بالغة من حيث كونها تتعلق بالنتائج العقلية فى المجالات العلمية والصناعية والتجارية والفنية وما يترتب عليه من تطور هائل فى مجالات تكنولوجيا والمعلومات والابتكارات،

فالملكية الفكرية هي المنتجات ذات الطبيعة المعنوية أو الفكرية، كما يتلخص جوهر الحماية الفكرية في أنها تعطي للفرد حقاً لحماية ما ابتكره وتمكنه من التصرف في هذا الابتكار إلا بإذنه.

الدراسة الخامسة : دراسة هند علوي (٢٠٠٩) بعنوان : "حماية الخصوصية والملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال منظور الأساتذة الجامعيين : أساتذة جامعة منتوري نموذجاً " تهدف إلى مناقشة الإشكاليات المطروحة في مجتمع المعلومات والمتعلقة بنشر واستعمال المصادر الإلكترونية، لأن حماية الملكية الفكرية للمصادر الإلكترونية من أهم القضايا الأخلاقية التي يثار حولها الجدل عند استخدام تلك المصادر، لما لها من تأثير واضح ومباشر لإتاحة المصادر المعلوماتية وما يتعلق بها من النظام القانوني الذي يحكمها. وأشارت الدراسة إلى أن استعمال تكنولوجيا المعلومات في العالم والنشر الحر من شأنه أن يزيل الحواجز الوطنية والفردية أمام مستخدمي المعلومات بطريقة شرعية، وأن نظام الملكية الفكرية العربي بوجه عام يواجه اثنين من التيارات الفكرية يدعوا الأول إلى ضرورة وضع قوانين لمصادر المعلومات الإلكترونية لحماية حقوق مؤلفيها، في حين يعتقد التيار الثاني أن حق المؤلف على الشبكات في طريقها للزوال. إلا أن الواقع يشير إلى قوانين الحماية الفكرية في العالم العربي يواجه تحديات كبيرة انعكست على تنمية صناعة المعلومات العربية وذلك لأنها تعمل بقوانين تجاوز عليها الزمن كما أن القوانين التي تم استحدثتها في بعض البلدان تواجه تحديات كبيرة في تطبيقها. وأوصت الدراسة إلى ضرورة وصول الدول العربية فيما بينها لوضع تشريعات جديدة لحماية الملكية الفكرية لمصادر المعلومات على الإنترنت مع إتاحتها لتعزيز المكانة الثقافية في الدول العربية.

الدراسة السادسة : دراسة جين أندرسون (٢٠٠٩)، بعنوان : التطورات في مجال حماية الملكية الفكرية والمعارف التقليدية، وتوصلت هذه الدراسة إلى أن قانون الملكية الفكرية يجب أن يوضع بطريقة تستجيب للعلاقات المشتركة بين ديناميكية القانون وبين المجتمع والثقافة، وإعطاء مزيداً من الإهتمام للسكان الأصليين الذين أنتجوا ثورة الأدب والمطالبة بالإعتراف بالإحتياجات المتنوعة للشعوب الأصلية فيما يتعلق بالقانون، والوصول إلى الحماية القانونية للمعرفة، وامكانية إتخاذ إجراءات قانونية أخرى موجودة في كلا السياقين الدولي والمحلي بخصوص حماية الملكية الفكرية والمعارف التقليدية للسكان الأصليين.

الدراسة السابعة : دراسة كارول ماك أوسلند وبيتر كون (٢٠٠٩)، بعنوان : عطاء الأدمغة: حقوق الملكية الفكرية والهجرة الدولية للعاملين في مجال المعرفة، تهدف الدراسة إلي تقديم أحد نماذج الحراك الدولي والتعاون المشترك للعاملين في مجال المعرفة فيم يتعلق بسياسات وقوانين حق الملكيه الفكرية بين عدد من الدول. هذا النموذج يطلق عليه نموذج ناش nash وهو شكل من أشكال التقنين أو الاتفاقيات التي تعمل علي تحقيق الإستقرار والتعاون بشكل حيادي بين الدول المشاركه فيه،

حيث لا يمكن لأحد الدول المشاركة به من أن تحقق أي مكاسب بشكل فردي دون الآخرين أو إحداث أي تغيير في بنوده دون أن يتأثر باقي الأعضاء المشاركين في هذه الإتفاقيه. كما تعرض الدراسة ماتقوم به الدول والحكومات من إجراءات تهدف من ورائها تحفيز الموهوبين والمبدعين نحو نشر إبداعاتهم والإعلان عنها دون الخوف من أي تعدد يحدث خاصة في ظل موجة الإنتحالات والسرقات والإنتهاكات وهي موجه بمثابة حرب تشكل تحديا للحكومات عالميا. وبناءاً عليه فإن الدول لديها ما يحفزها أو يدفعها نحو إستخدام نموذج ناش nash المتعلق بحق الملكية الفكرية وإحترام بنوده للوقوف أمام الحرب الدائمة والمستمرة بخصوص إستقطاب المواهب والمبدعين وإستغلال إبداعاتهم خارج بلدانهم خاصة في الدول النامية. وهذا ما يكفله نموذج ناش nash حيث يهدف إلي تحقيق التوازن بين البلدان المشاركة عن طريق حفظ الحقوق به فكل دولة من الدول المشاركة لها الحق في الإستفادة مما يتوافر لديها من مواهب ومبدعين لتحقيق الثراء الذي قد يساهم في نمو العديد من الدول الناميه، وذلك عن طريق المحافظة علي عقول أبنائها وإبداعاتهم ووقف الإستخدام الجائر لتلك العقول وإستغلالها بغرض تحقيق الثراء من ورائها خارج بلدانها وحماية حق الملكية الفكرية لهذه الدول في عقول ابنائها وإبداعاتهم داخل حدود دولتهم.

الدراسة الثامنة : دراسة مصطفى حمد الله عبد الله (٢٠١٠) بعنوان : حماية حقوق الملكية الفكرية ومدى تأثيرها على أمن المعلومات" تركز على حماية حقوق الملكية الفكرية ومدى تأثيرها على أمن المعلومات والتي تبين أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية في الوقت الراهن من خلال تناول أهمية حماية الملكية الفكرية والإستراتيجية المطلوبة والآليات القانونية اللازمة لتوفير تلك الحماية والبعد التنموي لهذه الحماية وأثار حماية الملكية الفكرية على أمن المعلومات ومن أهم توصياتها : يجب مراجعة القوانين والتشريعات العربية لكي تواكب التشريعات العالمية لحماية البيئة الرقمية، إصدار قانون عربي يحمي حق المؤلف والحقوق المرتبطة في البيئة الرقمية، العمل على إدخال بعض التعديلات على الإتفاقيات الدولية لكي تحقق آمال الشعوب الفقيرة وتنهض بالمستوى الإقتصادي لها، توفير وتطوير الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية دعماً لتحقيق الأمن المعلوماتي ومكافحة الجريمة المعلوماتية، يجب تنظيم جوانب الملكية الفكرية المرتبطة ببرامج الحاسب والإنترنت فيجب النص صراحة في القوانين العربية على حماية مواقع وأسماء وعناوين الإنترنت والنشر الإلكتروني، ضرورة تعديل قوانين الإجراءات الجنائية العربية لمواكبة الجرائم المعلوماتية، ضرورة إصدار قانون لمكافحة الجريمة المعلوماتية ضرورة التنسيق والتعاون الدولي في مكافحة الجريمة المعلوماتية، و إنشاء إتحاد عربي خاضع لجامعة الدول العربية لحماية الملكية الفكرية والعمل على مكافحة سلبياتها العديدة التي تواجه الدول العربية .

الدراسة التاسعة : دراسة أيمن أحمد حسن تركي (٢٠١٢)، بعنوان : حرية البحث العلمي وضمانات ممارستها: دراسة مقارنة، إستهدفت هذه الدراسة تحديد مضمون حرية البحث العلمي والتعرف على ضماناتها ولتحقيق ذلك استخدم منهج وصفي تحليلي مقارن وذلك بتقديم مختلف المفاهيم والمبادئ الأساسية لحرية البحث العلمي.

الدراسة العاشرة: دراسة إبراهيم أبو المجد إبراهيم أبو عيسى (٢٠١٣) بعنوان : البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مصر والهند، البحث العلمي هو الوظيفة الثانية من وظائف الجامعات، حيث تختص الجامعات بكل ما يتعلق بالتعليم الجامعي، والبحث العلمي الذي تقوم به كلياتها ومعاهدها في سبيل خدمة المجتمع والإرتقاء به حضارياً، وتزويد البلاد بالمتخصصين والفنيين والخبراء في مختلف المجالات وإعداد الإنسان المزود بأصول المعرفة وطرائق البحث المتقدمة والقيم الرفيعة ليساهم في بناء وتدعيم المجتمع. والبحث العلمي والتطور التكنولوجي يعتمدان علي الإنسان ومستواه العلمي وتدريبه المهني وقوة إدراكه وقدرته علي فهم التكنولوجيا ونقلها , وهذا كله يعتمد بشكل أساسي علي قدرة وكفاءة نظام التعليم العالي، ومن هنا يتضح الدور الفعال لمؤسسات التعليم العالي ومراكز البحوث في عملية نقل التكنولوجيا وتهيئة التربة الخصبة لإستيعاب التكنولوجيا وتوطينها . وقد استخدمت الدراسة المنهج المقارن، وهدفت إلي تحليل واقع البحث العلمي في مصر، واقع البحث العلمي في الهند، والتعرف علي الكيفية التي حققت بها الهند التطوير التكنولوجي، والتعرف علي طبيعة العلاقة بين البحث العلمي والتطوير التكنولوجي بالهند، والإفادة من الخبرة الهندية في مجال البحث العلمي للتطوير التكنولوجي. وقد خلصت الدراسة إلي عدة توصيات من أهمها ضرورة التنسيق بين الجامعات وبين قطاعات المجتمع الخدمية والإنتاجية، وتقييم الأداء البحثي بالجامعات والمراكز البحثية بصورة مستمرة وفعالة، وربط الأنشطة البحثية بإحتياجات التنمية الصناعية، الإستفادة من التقنيات الحديثة في كافة المجالات الصناعية والزراعية وغيرهم، وإنتهاج سياسة علمية وتكنولوجية محددة وواضحة تتماشى مع طبيعة الظروف المجتمعية.

الدراسة الحادية عشر: دراسة هناء محمد محمى أحمد هيكل (٢٠١٤)، بعنوان : تطوير مراكز البحث العلمي بالجامعات المصرية فى ضوء متطلبات الجامعة المنتجة: رؤية استراتيجية، نتيجة للتطورات والمستجدات العلمية والتكنولوجية والإقتصادية والإجتماعية التى تجتاح العالم أصبحت الجامعة مطالبة بإعادة النظر فى كافة أدورها ووظائفها لتلائم تلك الإحتياجات والمتطلبات فلم تعد أهداف الجامعات قاصرة على القيام بالتكوين الجيد لطلابها أو انجاز بحث علمى ولكن تتعدى لأبعد من هذا بكثير حيث أصبحت مطالبة بمشاركة مباشرة فى النمو الإقتصادى والإجتماعى لتصبح قاطرة للتنمية فى بلدها وتتوجه الجامعات فى الدول المتقدمة بقوة فى هذا الإتجاه إذ تسعى لتوسيع المشاركة الفعالة فى حل

مشكلات الإنتاج والإسهام في النهوض بمجتمعاتها علمياً واقتصادياً والإستفادة من البحث العلمي في حل مشكلات هذه المجتمعات وإنتاج المعارف التي تسهم في تقدمها.

الدراسة الثانية عشر: دراسة أشرف خيرى سالم محمد (٢٠١٥) بعنوان : التقانة في البحث العلمي وأثرها في النهضة الصينية المعاصرة ، تأتي أهمية هذه الدراسة من تركيزها علي البحث العلمي ودوره الفعال في مواجهة تحديات التنمية فهي تؤكد علي أن البحث العلمي يرفع من قيمة الموارد البشرية ويحقق مكاسب في مختلف الأعمال والمجالات، وتفيد الدراسة في محاولة وضع سياسة علمية للبحوث العلمية من خلال الإفادة من تجربة الصين في حدود ظروف وإمكانات مصر. و تفيد الدراسة أيضاً قطاعات الإنتاج المختلفة في معرفة كيفية توظيف البحوث العلمية بالجامعات لصالحهم وزيادة الطلب الإجتماعي علي البحوث العلمية من خلال الإفادة من تجربة الصين. كما تأتي أهمية هذه الدراسة في إستشارة الوعي القومي لإدراك الحلول العلمية للمشكلات الإقتصادية والتقنية والتربوية و الإجتماعية التي تواجه البلدان العربية وبخاصة مصر وإبراز مدى الحاجة الملحة إلي دور البحث العلمي في تنمية المجتمع المصري، و الوقوف علي الأسباب الجوهرية التي أدت إلى تطور البحث العلمي في جمهورية الصين الشعبية من خلال تحليل المعطيات المتوافرة بواسطة أدوات البحث. وتقدم الدراسة الحالية مجموعة من الأسس والمبادئ والآليات المستفادة من التجربة الصينية والتي يمكن أن تكون ركائز لإستراتيجية تربوية لإصلاح البحث العلمي وزيادة فعاليته في التنمية الإقتصادية في مصر ودول العالم الثالث. ويستخدم الباحث المنهج الوصفي الذي يستهدف جمع الحقائق والمعلومات وتقسيمها وتحليلها واستخلاص مجموعة من النتائج والتوصيات بهدف الاستفادة منها في تطوير البحث العلمي بما يجعلها أكثر إيجابية في عملية النهضة التنموية في مصر والدول النامية. كما يستفيد الباحث في معالجة محاور البحث من المنهج التاريخي للتعرف علي الحقائق التاريخية التي تخص الموضوع حيث حاولت الدراسة تناول أدوات هذا المنهج وما يشتمل عليه من خطوات تتمثل في تحديد المشكلة وجمع المعلومات من مصادرها المختلفة وتحليل الوقائع وتصنيفها والربط بينها وإخضاعها لعمليات الاستقراء والاستدلال والإنتهاء إلي نتائج معينة تكون بمثابة إتجاهات عامة تحكم الظاهرة المدروسة وتفيد في تفسير دينامياتها.

الدراسة الثالثة عشر: دراسة منى صميده الدسوقي طاحون (٢٠١٥) بعنوان : مشكلات البحث العلمي في كليات التربية النوعية بمصر ومواجهتها في ضوء خبرات بعض الدول المتقدمة، يعتبر البحث العلمي أساس النهضة والتطور والوسيلة التي تمكن المجتمع من بناء ذاته بعباءاته وإبداعاته، فلا يمكن الغوص في أعماق المعرفة وأسرارها إلا عن طريق البحث العلمي فقد أصبح العلم وتطبيقاته في شتى الميادين هو العنصر الفاصل بين التقدم والتخلف، لذلك فإن

معرفة الأسباب التي تعيق الإنتاج العلمي لعضو هيئة التدريس في كليات التربية النوعية بالجامعات المصرية يعتبر خطوة هامة جداً من خطوات العلاج لهذه المشكلة، حيث أن مجرد تخريج حاملي الشهادات الجامعية العليا لا يحقق التقدم المنشود الذي يحتاج إلى تخريج كوادر مؤهلة ومتقفة في مجالات متعددة. ويواجه البحث العلمي في مصر مجموعة من المشكلات المعقدة والمتشابكة، وكلها وإن تفاوتت تأثيرها ودرجاتها ومدى تداخلها لا يمكن النظر إليها منفردة أو منفصلة عن بعضها البعض، ولا يمكن أيضاً التعامل معها بعيداً عن النظام السياسي الحاكم وعن الأوضاع الثقافية والنفسية والسلوكية السائدة في المجتمع، ومن أهم تلك المشكلات: عدم تبلور سياسة واضحة المعالم للبحث والتخبط فيها، وعدم الاستقرار عليها من حين لآخر وتبدل مع الوزير المسئول عن التعليم والبحث العلمي في الدولة، كذلك ضعف الميزانية المرصودة للبحث العلمي حيث أن معدل الإنفاق على البحث العلمي في مصر لم يتعدى ٢٣ % من الناتج المحلي الإجمالي، وأن هذه النسبة ثابتة منذ عام ٢٠٠٧ وإن كانت الحكومة ترغب وتعمل على زيادة هذه النسبة إلى ١ % خلال خمس سنوات. إن البحث العلمي ونتائجه من أهم المظاهر الرئيسية المميزة للقرن الحادي والعشرين، فالدول لم تتعد تنبأها إلا بثروتها المعرفية والتقنية، أي تنبأها الدول بما لديها من باحثين وعلماء ومتقنين وما لديها من مؤسسات بحثية وجامعات مميزة، لأن الدول أدركت أن مصيرها في مختلف الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية والحضارية مرتبط أساساً بعبء هؤلاء العلماء والمفكرين، وبمعنى آخر فإن ما يعرف بالفجوة التقنية "أي التكنولوجيا" بين الدول المتقدمة والدول النامية، ليس سوى مسألة فروق في مستوى البحث العلمي والتطور والجهود التي تبذل في هذا المجال، فمثلاً هناك ست دول هي: أمريكا، ورابطة الدول المستقلة "الاتحاد السوفيتي سابقاً"، واليابان، وألمانيا، وفرنسا، وبريطانيا تحتكر ٨٥ % من الموارد المخصصة للبحث العلمي في العالم حيث أن أمريكا بمفردها تحتل ما نسبته ٣٥ % من هذه النسبة و ٥٠ % للدول المتبقية، ومن هذا المنظور تأتي أهمية البحث العلمي وجعله في مقدمة الأولويات.

الدراسة الرابعة عشر: دراسة محمد رمضان محمد ميلاد (٢٠١٧) بعنوان: الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية، موضوع حماية الملكية الفكرية من الموضوعات الحيوية والمهمة التي تطرح نفسها بقوة على الساحة القانونية والسياسية والاقتصادية؛ فمنذ قيام الثورة الصناعية في النصف الأخير من القرن التاسع عشر بدأ الفكر يتجه إلى ضرورة حماية الابتكار والتقدم العلمي والتكنولوجي، من خلال حماية الملكية الفكرية بوجه عام، وكان كل يوم يمر بعد ذلك يؤكد ضرورة هذه الحماية، حتى أتى عصرنا الحالي، والذي يمكن أن نسميه عصر المعلوماتية، أو العصر الإلكتروني؛ فقد أصبحت المعلومات أموالاً ترد عليها الحقوق، وتعد بشأنها العقود، وأصبحت هناك متاجر إفتراضية على شبكة الانترنت، وبدأ الابتكار يتسع ويزداد في هذا المجال، مما ضاعف من الشعور العام بضرورة

حماية الملكية الفكرية على كافة الأصعدة الداخلية والدولية. وتُعَدّ حماية الملكية هي حماية لجميع عناصر الإبتكار، سواء تمثّل ذلك في حماية حقوق المؤلف، أم الحقوق المجاورة لحق المؤلف، أم الأسماء التجارية، أم العلامات التجارية، أم الرسوم والنماذج الصناعية، أم براءات الإختراع، أم الأصناف النباتية الجديدة، أم تصاميم الدوائر المتكاملة، ويكفي للشعور بأهمية الملكية الفكرية أن نتصور المجهود الشاق والتكلفة الباهظة لتكوين عناصر هذه الملكية.

أولاً : الإطار النظري للدراسة :

المحور الأول : حماية الملكية الفكرية

تعريف الملكية الفكرية :

الملكية الفكرية هي نوع من أنواع الملكية التي ظهرت في العصور المتأخرة، نتيجة للتطور العلمي والتقدم الصناعي والتقني والتجاري الذي يشهده العالم، وقد اختلفت وجهات نظر المتخصصين في تسميتها، والتعريف بها، وتصنيفها، وتحديد ما يدخل فيها من حقوق ؛ فبعضهم أطلق عليها الحقوق المعنوية، وبعضهم أطلق عليها حقوق الإبتكار، وبعضهم أطلق عليها الحقوق (الملكية) الذهنية، أو الأدبية، أو الفكرية، أو التجارية، أو الصناعية، وبعضهم أطلق عليها حق الإنتاج العلمي، وبعضهم عرّفها بتعداد أشكالها وصورها التي تدخل فيها

<http://www.rsscra.info/vb/downloads.php?do=file&id=2421&act=down>

وقد عرفت الملكية الفكرية بأنها عبارة عن سلطة مباشرة يعطيها القانون للشخص على كافة منتجات عقله وتفكيره وتمنحه إمكانية الإستثمار والإنتفاع بما تدر عليه هذه الافكار من مردود مالى للمدة المحددة قانوناً ودون منازعة أو إعتراض من أحد (عامر محمود الكسوانى، ١٩٩٨، ص. ٧).

وعرفت بأنها حصيلة إبداع البشر وما يصلون إليه من إختراعات، ولفظ آخر الملكية الذهنية، لأنها ناتجة عن مجهود ذهنى، مثل حق المؤلف نظير مجهوده فى التآليف، والمخترع على جهده حتى وصل إلى إختراعه وكذلك التاجر فيما وصلت إليه علامته التجارية (محمد الشلش، ٢٠٠٧، ص. ١٣).

وعرفت بأنها عبارة عن نتاج إبداع وتميز لعقل الانسان، بمختلف أنواع هذا الإبداع إن كان أدبيا كحق المؤلف والحقوق المجاورة له وما يتبعها من تصنيفات، أو كان ملكية صناعية بمختلف أنواعها من إختراعات وعلامات تجارية وغيرها (أحمد عبد الوهاب، ٢٠١٣، ص. ٤).

وقد أوضحت المنظمة العالمية للملكية الفكرية [WIPO] بأن الملكية الفكرية إصطلاحاً تشير إلى " أعمال الفكر الإبداعية " أي الإختراعات والمصنفات الأدبية

والفنية والرموز والأسماء والصور والرسوم والنماذج الصناعية
(<http://www.wipo.int/about-ip/en/>).

لمحة تاريخية :

تعتبر مصر من أوائل الدول التي طبقت حماية الملكية الفكرية قبل بدء أحكام منظمة التجارة العالمية وذلك بموجب قوانين ٥٧ لسنة ١٩٣٩، ١٣٢ لسنة ١٩٤٩، ورغم ذلك فقد حرصت مصر على إصدار قانون موحد لحماية الملكية الفكرية يضم كافة المجالات المتعلقة بالحماية وبحيث تكون متفقة مع أحكام الإتفاقية الدولية لحماية الملكية الفكرية.

وينطبق مفهوم حقوق الملكية الفكرية على حقوق الملكية الذهنية أو الصناعية مثل الحقوق الأدبية وبراءات الاختراع، كما أن خصائص هذه الحقوق تميزها بخصوصية عدم الإدراك المادى وخاصية الحماية المحددة بفترة زمنية معينة بجانب ذلك فإن من الوسائل أو الأدوات المستخدمة لحماية هذه الحقوق توافر الأطر القانونية الخاصة بكل مجال من مجالات هذه الحقوق على حدة (ياسر محمد جاد الله، ١٩٩٩، ص. ٢).

يرجع تاريخ حقوق الملكية الفكرية إلى سنة ١٨٧٣ م، وبالتحديد فى المعرض الدولى للإختراعات بفيينا حيث حدثت صدمة للقائمين على المعرض وللجمهور عندما إمتنع عدد كبير من المخترعين الأجانب عن المشاركة. وكان السبب فى الإمتناع هو خشية هؤلاء المخترعين من أن تتعرض أفكارهم للنهب والإستغلال التجارى فى بلدان أخرى. لقد أظهرت هذه الحادثة الحاجة إلى توفير الحماية الدولية للملكية الفكرية بشكل عام، الأمر الذى كانت نتيجته إنبثاق أول معاهدة دولية ترمى إلى منح مواطنى بلد معين حق حماية أعمالهم الفكرية فى بلدان أخرى، إنها إتفاقية باريس بشأن حماية الملكية الصناعية والتي صدرت فى ٢٣ مارس عام ١٨٨٣، ودخلت حيز التنفيذ فى العام التالى، وأصبح بمقتضاها للملكية الصناعية حماية تتخذ شكل حقوق تعرف بمصطلحات محددة وهى (براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم الصناعية) كانت إتفاقية باريس مجرد البداية التى توالى بعدها الإتفاقيات والترتيبات على المستوى الدولى من أجل حماية الملكية الفكرية فى شتى صورها (مصنفات فنية وادبية وغيرها) ، حتى أصبح لجميع شئون الملكية الفكرية منظمة دولية مكلفة بإدارتها، بإقرار من الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة بدءاً من ١٧ ديسمبر ١٩٧٤، وهى المنظمة العالمية للملكية الفكرية (والتي يشار إليها بالفرنسية بالمختصر OMPI وبالانجليزية بالمختصر WIPO) (الحسينى الحسينى محمد حجاج، ٢٠١٠، ص. ٥٢).

إن أول ظهور للملكية الفكرية حسب الإعتقاد الشائع كان مرتبطاً باختراع الأحرف المطبعية والآلة الطابعة في العام ١٤٤٠ على يد المخترع جوتنبرج، هذا الاختراع الذي ساهم في انتشار الكتب والمؤلفات المطبوعة بشكل كبير، وأصبح من السهل على الناس نشر الكتب إن كانت من تأليف غيرهم، مما جعل الكثير من المؤلفين يفكرون بطريقة تحمي حقوقهم من الضياع وتمكنهم من الاستفادة المادية منها، فكانت فكرة حقوق المؤلف بمعناها المحدود (كامل ادريس، ٢٠٠٣، ص. ٣).

ثم جاءت اتفاقية جنيف عام ١٩٥٢ لحماية حقوق المؤلف، حيث طورت من الاتفاقيات السابقة، وحددت مدة الملكية الفكرية لحقوق المؤلف بخمسة وعشرين عاماً بعد وفاة صاحبها (فؤاد، ٢٠١٠، ص. ١١٩٣)، وفي العام ١٩٦١، جاءت إتفاقية روما لحماية فنانى الأداء ومنتجى التسجيلات الصوتية، والتي عرفت لاحقاً بالحقوق المجاورة (أحمد عبد الوهاب، ٢٠١٣، ص. ٦).

في عام ١٩٧٠ كانت أهم محطات الملكية الفكرية، حيث تم إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، من أجل وضع وتطوير تشريعات الملكية الفكرية حول العالم (ليلي شيخة، ٢٠٠٧، ص. ٢١).

ومن أهم المحطات أيضاً إتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية ذات العلاقة بالتجارة الدولية TRIPS اختصاراً لـ Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights (Gian Carlo, 2004). واتفاقية التريبس هي إحدى الإتفاقيات التي تمت الموافقة عليها في جولة الأورغواي من المفاوضات التي تمت ضمن إطار المفاوضات حول الإتفاقية العامة للتعرفات والتجارة (GATS) اختصاراً لـ The General Agreement on Trade in Service، والتي انتهت عام ١٩٩٤.

التريبس كما يشير إسمها (إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من الملكية الفكرية) تضم مجموعة من القواعد والمعايير القانونية في قانون الملكية الفكرية التي تعتبر ذات أهمية لدعم التجارة والإستثمار الأجنبي. منظمة التجارة الدولية هي منظمة مابين حكومات يترأسها مجلس وزاري يجتمع مرة على الأقل كل سنتين. منظمة التجارة الدولية هي الإطار المؤسسي الذي يدير إتفاقية التريبس وغيرها من الإتفاقيات والوثائق القانونية الأخرى التي تمت الموافقة عليها في جولة الأورغواي وهي: الإتفاقية العامة للتعرفات والتجارة (GATS)، إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من الملكية الفكرية (TRIPS)، إتفاقية تفاهم لتسوية المنازعات، إتفاقية لآلية مراجعة السياسات التجارية، القرارات والإعلانات الوزارية التي اعتبرت كملاحق للإتفاقيات المذكورة.

الإنضمام لمنظمة التجارة العالمية مشروط بقبول جميع الاتفاقيات المذكورة كحزمة واحدة. كثير من الدول العربية انضمت للمنظمة المذكورة وأصبحت بالتالي ملتزمة بالتريبس مثل: البحرين، مصر، جيبوتي، الأردن، الكويت، المغرب، موريتانيا، عمان، قطر، تونس، والإمارات العربية المتحدة، وعدد من الدول العربية تقدمت بطلب للإنضمام مثل الجزائر، لبنان، السودان، السعودية، سورية والجمهورية اليمنية، والدول التي تقدمت بطلب للإنضمام أصبحت ملزمة بتعديل قوانين الملكية الفكرية فيها وجعلها متوافقة مع تريبس والاتفاقيات الأخرى التي تشير تريبس إليها وذلك كشرط من أجل قبول عضويتها في منظمة التجارة الدولية.

أهداف حماية الملكية الفكرية :

- تطور متوازن لوضع القواعد والمعايير الدولية بشأن الملكية الفكرية.
 - تقديم خدمات عالمية في مجال الملكية الفكرية من الطراز الأول.
 - تسهيل الإنتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية.
 - تقديم خدمات عالية الجودة في إطار أنظمة حماية الملكية الفكرية العالمية.
 - رفع كفاءة أعمال الإدارة والدعم في الويبو.
 - تنسيق البنية التحتية العالمية للملكية الفكرية وتطويرها.
 - المصدر العالمي لمراجع المعلومات والدراسات المتعلقة بالملكية الفكرية.
 - التعاون الدولي على إنكفاء الإحترام للملكية الفكرية.
 - الملكية الفكرية وقضايا السياسات العامة العالمية.
 - آلية تواصل متجاوب بين الويبو والدول الأعضاء وجميع أصحاب المصالح.
 - بنية دعم إداري ومالي فعالة لتمكين الويبو من تنفيذ برامجها
- (<http://www.wipo.int/about-wipo/ar/goals.html>)

أهمية وفوائد حماية الملكية الفكرية :

- تعتبر قدرة أية دولة أو شركة على الحفاظ على الطبيعة الخاصة للمنتج الذي تقدمه مفتاح المنافسة الناجحة ووسيلتها الأساسية. وتتوقف هذه القدرة على الدرجة التي يتم بها حفظ وصيانة ملكية الفكرة أو الأفكار المندمجة في هذا المنتج أو الوسيلة المستخدمة في عملية الإنتاج. من هنا تكمن أهمية حماية الملكية الفكرية بحيث يمكن من خلال الحماية الملائمة والكافية زيادة مقدرة المؤسسات والهيئات المختلفة على النجاح في الأسواق من خلال بعض الطرق التالية:
- حماية طرق التكنولوجيا والأنشطة التجارية الأساسية.
 - دعم فعالية البحث والتطوير.
 - توقع التغيرات في التكنولوجيا والسوق.

- تحسين الأداء المالى.
- تحقيق إيرادات جديدة.
- تخفيض النفقات.
- جذب رأس مال جديد.
- تشجيع التنافسية (وحدة ضمان الجودة، جامعة بنها، ص. ٧).

أنواع الملكية الفكرية :

لقد تطورت عبر العصور الكثير من أشكال الملكية الفكرية، وذلك تبعاً لتطور العلوم وعمليات البحث والتطوير والإبتكار.
وتنقسم الملكية الفكرية الى قسمين رئيسين :

١. الملكية الفكرية الفنية والأدبية :

وهى كل عمل فى المجال الأدبى والعلمى والفنى أيا كانت طريقة التعبير عنه أو شكلها وكيفما كانت طريقة تقييمه أو الغرض المراد منه، حيث يعتبر هذا العمل ملكاً لمؤلفه (الهام شلبى، ٢٠١٠، ص. ٤)، ويتفرع إلى فرعين :

- **حقوق المؤلف** : حيث يعتبر هذا الحق وسيلة رئيسية لحماية المؤلفين والمبدعين، ويمكن إعتبره حق من نوع خاص يحوى شقين معنوى أدبى ومادى، فكما أن للمؤلف حقوقاً أدبية يجب حمايتها والمحافظة عليها، فإن له أيضاً حق فى إستغلال إنتاجه الفكرى مادياً والإستفادة منه حسب ما نصت عليه إتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المبرمة عام ١٨٨٦، والتي تعتبر نواة حماية الملكية الفكرية الأدبية وحقوق المؤلف (ياسر محمد حسن، ٢٠٠٩، ص.٣).

- **الحقوق المجاورة لحقوق المؤلف** : هى الحقوق المجاورة لحق المؤلف وهى عبارة عن حقوق فنانى الأداء من ممثلين وموسيقين فى أدائهم، وحقوق منتجى التسجيلات الصوتية كتسجيلات الأشرطة والأقراص المدمجة فى تسجيلاتهم، وحقوق هيئات الإذاعة فى برامجها الإذاعية والتلفزيونية (نداء صبح، ٢٠١١، ص.٣).

٢. الملكية الفكرية الصناعية :

وهو المصطلح العام لكل أنواع الملكية الفكرية التى توجد لها تطبيق صناعى كالإختراعات والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات التجارية، والبيانات الجغرافية، ويمكن أن تكون الملكية الفكرية الصناعية ذات طبيعة تقنية أو تجارية (أمير خورى، ٢٠٠٥، ص. ١٢).

وتتناول الدراسة الحالية حقوق الملكية الفكرية الفنية والأدبية خاصة شق حقوق المؤلف بما أنها تخص البحث العلمي والتطوير ولذلك تتحدث الدراسة عن هذا الشق بإستفاضة للتعرف على دور حماية الملكية الفكرية فى دعم البحث العلمى والتطوير .

المحور الثانى : البحث العلمى والتطوير :

يحتل البحث العلمى مكانة بارزة فى تقدم النهضة العلمية فى الوقت الحاضر وتعتبر المؤسسات الاكاديمية هى المراكز الرئيسية لهذا النشاط العلمى، وتعمل الجامعات على اظهار قدرة الطلبة فى البحث العلمى عن طريق جمع المعلومات وعرضها بطريقة علمية سليمة فى إطار واضح المعالم بين قدرة الطالب على إتباع الاساليب والخطوات الصحيحة فى البحث (محمد خليل عباس وآخرون، ٢٠٠٩، ص. ١٢)، خاصة وان إسم الجامعة إرتبط بإسم التعليم العالى والبحث العلمى وعلى هذا الأساس حملت الجامعة شعار البحث العلمى وتبنت وظيفته وبالتالي فقد أصبحت مسئولة عن البحث والتطوير (عامر قنديلجى، ايمان السامرائى، ٢٠٠٩، ص. ٢٥-٢٦).

إن الدول العربية بدأت تهتم بالبحث العلمى واستفادت منه فى تطوير واقعها فى مختلف المجالات، كما قامت بإدخال البحث العلمى فى مقررات الكليات بعد أن أدركت أهميته فى التنمية الشاملة وتعد القدرة على كتابة البحوث وإعدادها بأسلوب علمى متبعاً فيها الخطوات الأساسية للبحث العلمى من المهارات الأساسية لكل المخططين ومتخذى القرار (ربحى مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، ٢٠١٠، ص. ١١).

مفهوم البحث العلمى :

البحث العلمى : هو المحاولة لإكتشاف وتحقيق وتطوير المعرفة الإنسانية والتقيب عنها بنقد علمى متكامل وواضح وإن فهم البحث لدى الناس شئ مهم من أجل فسح المجال أمام العلماء حيث تتناسب بحوثهم المعاصرة والحالة الجديدة التى برزت على صعيد العمل والتى وفرت كل ما يحتاجه الانسان للإشتغال وفق الأساس العلمى لبناء مجتمع جديد متطور (وجيه محجوب، ٢٠٠٢، ص. ٣١).

ويعرف بأنه تقصى أو فحص دقيق لإكتشاف معلومات أو علاقات جديدة ونمو المعرفة الحالية والتحقق منها (عبد الله محمد الشريف، ١٩٩٦، ص. ١٣). كما يعرف بأنه العمل الذى يتم إنجازه لحل أو محاولة حل مشكلة قائمة ذات حقيقة مادية (محمد عجاج الخطيب، ١٩٧٥، ص. ٩).

ويعرف بأنه الأسلوب المتبع للحصول على المعلومات وإثبات صحتها وربطها بمعلومات أخرى سبق معرفتها ثم صياغتها في قاعدة أو قانون عام، ويبدأ هذا الأسلوب بالملاحظة أو الإقتناع بفكرة معينة، ثم إجراء التجربة ورصد المشاهدات وإستخلاص النتائج، ثم ربط هذه النتائج بنتائج أخرى معروفة في صيغة قانون علمي أو قاعدة علمية (مصطفى كمال طلبة، ١٩٧٣، ص. ١٤٧).

وعرفه عمر التومى الشيبانى بأنه عبارة عن الفحص والتقصى المنظم للحقائق والذاتان يرميان إلى إضافة معرفة جديدة إلى ما هو متوفر منها فعلاً، بطريقة تسمح بنشر وتعميم ونقل نتائجها إلى الناس وبالتدليل عليها والتأكد من صحتها وصلاحيتها للتعميم (عمر التومى الشيبانى، ١٩٧٥، ص. ٤٨).

فوائد البحث العلمى :

- ١- التعود على المنهج العلمى فى الدراسة والإكتشافات فى جميع المجالات العلمية وفى مواجهة المشكلات التى تواجه الفرد فى الحياة.
- ٢- التعود على القراءة الناقدة.
- ٣- التعرف على المكتبة وكيفية الرجوع إلى المصادر والمراجع.
- ٤- إستغلال أوقات الفراغ بما يعود بالفائدة والنفع على الفرد والمجتمع والقضاء على الشعور بالعجز.
- ٥- الإطلاع على طريقة الكتابة فى البحث والترتيب والمناقشة والإختصار والوصول إلى النتائج والحلول.
- ٦- التعويد على الدقة والنظام والإقلال من الوقوع بالخطأ.
- ٧- التعرف على كيفية جمع المعلومات وتنظيمها وتبويبها والربط بينها (يحيى وهيب الجبورى، ١٩٩٣، ص. ٢٣).

خصائص البحث العلمى :

- ١- عملية منظمة للسعى وراء الحقيقة أو إيجاد حلول لحاجة علمية أو إجتماعية عبر تبنى منهج مدروس هو أسلوب البحث العلمى.
- ٢- عملية منطقية : بأخذ الباحث على عاتقه التقدم فى حل المشكلة بحقائق وخطوات متتابعة متناغمة عبر منهج إستقرائى أو إستنتاجى.
- ٣- عملية واقعية تجريبية لأن البحث العلمى ينبع من الواقع وينتهى به من حيث ملاحظاته وعمليات تنفيذه وتطبيق نتائجه.

- ٤- عملية موثوقة قابلة للتكرار من أجل الوصول لنتائج متشابهة للتحقق من موثوقية وصحة نتائج البحث ومن دقة هذه النتائج وعدم نقصها وكفايتها لأغراض البحث المقترحة وللتحقق من صلاحية وفعالية إجراءات البحث لطبيعة المشكلة والنتائج المرجوه من البحث.
- ٥- عملية موجهة موضوعية لتحديث أو تعديل أو إثراء المعرفة الإنسانية.
- ٦- عملية نشطة موضوعية جادة متأنية.
- ٧- عملية خاصة حيث للبحث العلمي خصوصية فى تركيزه ومنهجيته ثم عمومية بدايته ونهايته (سامى محمد ملحم، ٢٠١٠، ص. ٤٩).

ثانياً : الإطار العملي للدراسة :

التصور المقترح لقانون حماية الملكية الفكرية ودوره في تشجيع البحث العلمى والتطوير ➤ مفهوم التصور المقترح :

إن التصور المقترح ليس مفهوماً جديداً بل هو فكرة تستهدف قطف نتائج البحث بوضع تصور جديد للمستقبل مبني علي نتائج فعلية ميدانية، فالتصور المقترح هو صورة من التوصيات يصوغها الباحث صياغة موسعة (محمد مجاهد زين الدين، ٢٠١٣).

ومن منطلق إيمان الباحثة بأهمية وضع وتفعيل قانون لحماية الملكية الفكرية للبحوث العلمية أو تفعيل قانون حقوق الملكية الفكرية المصري لسنة ٢٠٠٢ ووضع قيد التنفيذ من أجل دعم وتشجيع البحث العلمى الذى يتوصل من خلاله الباحث إلى نتائج يمكنه تطبيقها لظاهرة معينة، وبالتالي حل المشكلة المتعلقة بهذه الظاهرة، فهو يسعى بذلك إلي تحديد المشكلات وإيجاد حلول لها من أجل ذلك أعدت الباحثة هذا التصور.

➤ الوضع الحالى لقانون حماية الملكية الفكرية المصري لسنة ٢٠٠٢ :

تعد الملكية الفكرية هى أبرز صور الملكية التى تستحق الحماية، فالممارسات الفكرية الإبداعية تمثل الدعامة الرئيسية التى تتبلور من خلالها الثقافات والتقدم العلمى والتكنولوجى، لذلك أقتضت ضرورة حماية الحقوق الخاصة بأصحابها وإضفاء الحماية على إنتاجهم سواء كان أدبى أو فنى أو صناعى وتمكينهم من إستغلاله والاستفادة منه لخلق الحافز من وراء ذلك لإضافة المزيد من الابداع ؛ من أجل ذلك قام المركز المصرى للسياسات العامة (<http://www.ecpps.org/index.php/ar>) بإعداد تحليل قانونى لقانون حماية الملكية الفكرية المصرى وتناول الوضع الحالى للقانون عن طريق ابراز نقاط

الضعف وكيفية التغلب عليها وقد اعتمدت عليه الباحثة للتعرف على المواد التي يجب تفعيلها أو تعديلها لتشجيع البحث العلمي.

يختلف القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ المنظم لحماية حقوق الملكية الفكرية عن سائر القوانين المنظمة لصور الملكية الأخرى، فمحل الحق في هذا القانون لا يقع على شئ مادي سواء كان عقاراً أو منقول بل يقع على شئ معنوي غير ملموس له قيمة مالية، ويسعى القانون لحماية هذا الحق من الجانبين : الجانب المعنوي والمتمثل في حق المؤلف أو المخترع في نسب الملكية لأبرز مشاكل هذا القانون في تنظيمه لهذا الحق، والجانب المادي والمتمثل في حقه في الحصول على الكسب المادي من وراءه ليتمكن من الإستمرار، وفيما يلي أبرز مشاكل هذا القانون :

١- **إفتقاد الدقة في المصطلحات اللغوية وما يترتب عليها** : إن افتقاد القوانين للصياغة اللغوية الصحيحة من خلال استخدام العبارات الواسعة الفضفاضة والتي تفتقد للدقة في الإنتقاء اللغوي، يجعل موادها تحيد عن الهدف الرئيسي الذي أصدرت من أجله بل في كثير من الأحيان تضر بالمصلحة أو الحق والاضرار الواقعة من وراءها. المفترض حمايتها من ورائها، نص القانون في مادة الثانية على أنه لا تمنح براءات الاختراع لعددًا من الإختراعات وقد كان من ضمنها نص البند ١ من المادة ٢ على أن "الاختراعات التي يكون من شأن استغلالها المساس بالأمن القومي أو الإخلال بالنظام العام أو الآداب العامة أو الإضرار الجسيم بالبيئة أو الإضرار بحياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات"، فباستقراء هذه المادة وخاصة البند المذكور منها نجد بها العديد من العوار القانوني، ففي الجزء الأول من هذا البند ينص على أنه لا تمنح براءات للأختراعات التي من شأن استغلالها المساس بالأمن القومي أو بالنظام العام والآداب العامة ومن المسلم به في القواعد القانونية والدستورية أنه "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"، وبتطبيق ذلك على هذا البند القانوني نجد أنه اذا كان من شأن استغلال اختراع ما ان تكون جريمة فهذا منصوص عليه في قانون العقوبات أو القانون الجنائي وبالتالي فلا داع لذكرها في هذا القانون.

قلة المدد الزمنية المقررة لحماية حق الملكية الفكرية.

٢- **ضعف العقوبات المقررة علي منتهكي حقوق الملكية الفكرية** : تري الباحثة أن القانون الحالي به العديد من المشاكل القانونية والتنظيمية في عدد من المواد الخاصة بحقوق المؤلفين فعلي سبيل المثال : المادة ١٨١ والتي تنص على عقوبة التعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها، هي الحبس مدة لا تقل عن

شهر وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠٠ جنيه، ولا تجاوز ١٠.٠٠٠ جنيه " وتري الباحثة أن هذه العقوبات غير كافية وبالتالي ضرورة تشديد العقوبات المنصوص عليها في حالة مخالفة القانون، فقانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية الملكية الفكرية بصيغته الحالية، لا يمثل رادعاً للمخالفين ويجعلهم يقبلون على حقوق الغير بكل سهولة.

دواعي وجود قوانين وسياسات لحماية الملكية الفكرية:

إن تفعيل قوانين حماية الملكية الفكرية بغرض تشجيع البحوث العلمية يحتاج أن تتبناه الدولة ويتمثل ذلك في وجود جهة مسئولة لها صلاحيات وإمكانيات تؤهلها لهذا الدور وتقتصر الباحثة عدداً من الجهات والمؤسسات التي يمكن أن يناط بها هذا الدور نظراً لتمتعها بعدد من الإمكانيات التي تؤهلها للقيام بهذا الدور سيتم تناولها فيما يلي.

فحماية الملكية الفكرية تظهر أهميتها في كل شئ حولنا كما أنها سوف تؤدي دوراً بارزاً يزيد أهميته علي الصعيد الدولي وتسرد المنافسات فيما بين الابداع والابتكار والأيدولوجية الجديدة للعالم الحديث وصراع الدول النامية من أجل مواكبة الدول المتقدمة، من أجل ذلك تري الباحثة أنه من الضروري تفعيل قانون حماية الملكية الفكرية وذلك من أجل :

١. تنظيم العلاقات بين الشعوب.

٢. تعطي الحق للمخترعين والمبدعين والمؤلفين لحماية ابداعاتهم ومنع الآخرين من إستغلال إختراعاتهم وتصميماتهم ومؤلفاتهم وبرامجهم بصورة غير قانونية.

٣. إن الملكية الفكرية تبدو علي مستوي كل دولة مؤشراً لتقدمها أو تخلفها.

➤ المسؤولية الوطنية نحو تفعيل قانون حقوق الملكية المصرية:

من الطبيعي أن يكون هناك حق لأي إنسان في حماية فكره، وقد يقود هذا الفكر إلى إكتشاف أو اختراع أو ما الى ذلك، وبالتالي يمكن القول أن مصطلح الملكية الفكرية هو مسمى قانوني في المقام الأول يراد به : حق الإنسان في إنتاجه العلمي، والأدبي، والفني، والتقني، والتجاري ليستفيد من ثماره وآثاره المادية والمعنوية، وحرية التصرف فيه، والتنازل عنه، واستثماره كحق المؤلف في التأليف، والمترجم في الترجمة، والناشر في حقوق النشر، والرسام في الإبداع الفني والرسم والتصوير، والمهندس في المخططات والخرائط، والمخترع فيما اخترعه، ووصل إليه، وأعطته الدول الحق في تسجيله والحصول بموجبه على براءة الاختراع.

فحق المؤلف هو حق طبيعي لشخصه ولإنسانيته، لذا فقد كفلته جميع تشريعات الملكية الفكرية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بذلك، وتتص معظم النظم القانونية السائدة فى العالم، على أن الملكية الفكرية هى أحد أنواع الملكيات التى يكفلها القانون ويحميها.

وقد تمت بلورة الكثير من المبادئ العامة المنظمة للملكية الفكرية فى القوانين الوطنية والاتفاقات الدولية، ولكن التقدم التقنى المتسارع الخطى والعولمة وتبادل المنافع بين الدول والشعوب وما ينشأ عن المنافع الناجمة عن هذا النشاط الإنسانى المستمر يجعل حماية الملكية الفكرية أمراً ضرورياً، ويقتضى تطويراً لمفهوم الحماية فى النطاق الوطنى والدولى للقوانين المتعلقة به وتبسيط إجراءات تلك الحماية. فقدره أى دولة على الحفاظ على الطبيعة الخاصة للمنتج الذى تقدمه مفتاح المنافسة الناجحة وتتوقف هذه القدرة على الدرجة التى يتم بها حفظ وصيانة ملكية الفكرة أو الأفكار المندمجة فى هذا المنتج أو الوسيلة المستخدمة فى عملية الإنتاج. من هنا تكمن أهمية حماية الملكية الفكرية بحيث يمكن من خلال الحماية الملائمة والكافية زيادة مقدره المؤسسات والهيئات المختلفة على النجاح من خلال بعض الطرق التالية:

أ. تأسيس ميزة سوقية عن طريق :

• حماية طرق التكنولوجيا والأنشطة التجارية الأساسية

• دعم فعالية البحث والتطوير

• توقع التغيرات فى التكنولوجيا والسوق

ب. تحسين الأداء المالى عن طريق :

• تحقيق إيرادات جديدة

• تخفيض النفقات

• جذب رأس مال جديد

• تشجيع التنافسية

لذلك فقد حرصت تشريعات الملكية الفكرية والقوانين الخاصة بحق المؤلف وكذلك المعاهدات الدولية الخاصة بذلك (المنظمة العالمية للملكية الفكرية "الويبو") على كفالة الحماية القانونية اللازمة والملائمة لحقوق المؤلف بشقيها المادى والأدبى، وذلك من اجل ضمان حماية وسلامة المصنفات المحمية من أية تحريفات أو تشوهات أو أضرار قد تصيبها، وكذلك ضمان حقوق المؤلف على هذه المصنفات. وقد قررت قوانين حقوق المؤلف وسائل عدة لحماية المؤلف ومصنفاته من أية اعتداءات، وتتباين هذه الوسائل تبعاً للإعتبارات التالية:

١- طبيعتها.

- ٢- وسائل وإجراءات تطبيقها.
 - ٣- مدى قوة وشدة ردع المعتدين.
 - ٤- نوع المصنف الذى وقع الاعتداء عليه.
 - ٥- وقت استعمالها.
- يتمتع بالحماية وفق القوانين الوطنية والدولية أصحاب المصنفات الآتية:
- أ. الكتب والكتيبات والبحوث والمقالات العلمية والثقافية والترجمات وغيرها من المصنفات المكتوبة.
 - ب. برامج الحاسب وتطبيقاتها وقواعد البيانات وما يماثلها.
 - ج. براءات الاختراع والاكتشاف.
 - د. المصنفات الفنية كالمصنفات التمثيلية والموسيقية والتصميمات والفنون التشكيلية والرسم والنحت والنقش وما شابهها.
 - هـ. مصنفات العمارة والرسوم والمخططات الهندسية.
 - و. المصنفات الفوتوغرافية والخرائط والأفلام والبرامج التلفزيونية والإذاعية وما يماثلها.
 - ز. العلامات التجارية والتصميمات والنماذج الصناعية وحقوق الطبع.

➤ الحماية القانونية للملكية الفكرية

- تتمثل وسائل الحماية القانونية للملكية الفكرية طبقاً لقانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢م في :
- أولاً: الحماية الوقائية:**
- وتتم بإستخدام الوسائل التالية أو أحداها (طبقاً للمادة ١٧٩ من القانون) :
- ١- وقف نشر المصنف المقلد أو نسخه أو صناعته.
 - ٢- الحجز على المصنف المقلد.
 - ٣- إثبات واقعة الأعتداء على الحق محل الحماية.
 - ٤- حصر الإيراد الناتج عن استغلال المؤلف وتوقيع الحجز على هذا الإيراد فى جميع الأحوال.

ثانياً: الحماية العلاجية:

وتخص الشخص المعتدى ويعاقب تبعا للمادة ١٨١ من القانون والتي تتمحور فى صورتين:

- أ) **الجزاء الجنائي:** ويتمثل بعقوبتى الحبس أو الغرامة أو الاثنتين معاً، إذا ما تم ارتكاب أى من الأفعال التى حددها القانون واعتبرها مخالفة لأحكامه،

ونص على المعاقبة عليها جزئياً بعقوبة الحبس أو الغرامة أو بالعقوبتين معا في حالات محددة حصراً.

(ب) الجزء المدني: ويتمثل بالتعويض الذي يلتزم به المعتدى على حق المؤلف أو مرتكب أى من المخالفات التي نص عليها القانون.
الرؤية (التصور المقترح):

من أهم المقومات التي يجب توافرها حتي يؤتي البحث العلمي ثماره ؛ أن تتوفر له البيئة الملائمة للبحث العلمي والمتمثلة في التشريعات اللازمة لذلك لاسيما تشريعات الملكية الفكرية حيث أنها تعتبر جزء لا يتجزأ من البيئة الداعمة والمحفزة للبحث العلمي.

ويعد وجود مؤسسة ترعي وتدعم حق الملكية الفكرية أحد مقومات البيئة الداعمة والمحفزة للبحث العلمي سواء علي مستوى الدولة أو علي مستوى الهيئات والمؤسسات البحثية الأمر الذي سيساهم في :

١. بناء قاعدة للمعلومات في مجال الملكية الفكرية علي المستوى المحلي والعربي والدولي تفيد الباحثين والمهتمين بحقوق الملكية الفكرية المسجلة.
٢. معالجة كل ما يطرأ علي موضوعات الملكية الفكرية كمنظومة متكاملة بالتنسيق مع الجهات المحلية والدولية.
٣. وضع الخطط التي تستهدف تنمية الوعي علي جميع المستويات في مجال الملكية الفكرية.
٤. تقوية العلاقات بين المؤسسات العلمية والبحثية والقطاع الصناعي.
٥. سيساهم تفعيل تشريعات وقوانين حق الملكية الفكرية من قبل هذه المؤسسات في تحفيز الباحثين للدخول في مشاريع مشتركة مع الجامعات الأخرى ومؤسسات البحث العلمي الإقليمية والدولية بناءً علي أسس واضحة.
٦. زيادة العائدات وتحسين الوضع المالي للمؤسسات العلمية والبحثية وزيادة دخل الباحثين أيضاً.
٧. نشر الوعي والمعرفة بأحكام وتطبيقات الملكية الفكرية للمساهمة في تقنين الأداء والإستخدام العادل لتلك الحقوق
٨. التوعية بالاتفاقيات والآليات الدولية التي تنظم وتتعامل مع قضايا وموضوعات الملكية الفكرية.
٩. إن وضع سياسات وتشريعات واضحة لحماية الملكية الفكرية والعمل علي تفعيلها من قبل هذه المؤسسات والعمل بها سيؤدي إلي زيادة إقبال المؤهلين علمياً وفنياً علي قطاع البحث العلمي.

وقد كان للباحثة تصورا مقترحاً يتعلق بنقاط الضعف التي يجب التغلب عليها في قانون ٨١ لسنة ٢٠٠٢ فيما يتعلق بمقومات حق الملكية الفكرية بشكل عام، يضاف إليه أهم المؤسسات التي يمكنها القيام بهذا الدور وكيفية ذلك من وجهة نظر الباحثة. ويوضح الشكل التالي مقومات حق الملكية الفكرية وأبرز عناصره من وجهة نظر الباحثة:



أولاً : الباحث أو المؤلف أو المبدع بشكل عام :

إن الطريق من أجل الحصول علي حق الملكية الفكرية لمنتج بشكل عام سواء كان مؤلفاً أو علامة تجارية أو اختراع غير سهلة حيث أنه يجب أن يكون صاحبها علي قدر من العلم والمعرفة تؤهله للحصول علي هذا الحق، فحق الملكية الفكرية ينشأ بوجود شخص قد يكون مخترعاً أو عالماً أو قد يكون تاجراً أو قد يكون باحثاً أو أديباً يريد حماية منتجه وبالتالي فإن من أهم سمات الملكية الفكرية هي تلك المتعلقة بالحق الاستثنائي للمبدع أو المخترع أو المؤلف الذي تكفله له الملكية الفكرية والمتمثل في حقهم في نسبة العمل الابداعي بجميع انواعه اليهم دون غيرهم، وأيضا الاستثنائ بالعاقد المادي المتحصل من العمل الابداعي والابتكاري الأمر الذي يمكنهم من مقاضاة أو محاسبة من يجور علي هذه

الحقوق، ولهذا فإنه من الضروري أن يطمئن صاحب الحق الي وجود قانون يحفظ له حقه حيث أن ذلك سيكون دافعاً له لمزيد من الإبداع والابتكار كما أن منح لقب فني أو مهندس براءة اختراع أو مبدع هو تشريف واعتراف بقدرته على الإبداع وتعزيز لمكانته ولهذا يجب أن يلقي الدعم الكافي من قبل الدولة والقانون.

ثانياً : المنتج أو الاختراع أو البحث :

لقد جاء في تعريف (الملكية الفكرية) للمنظمة العالمية للملكية الفكرية أن أعمال الفكر الإبداعية تتمثل في الاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والنماذج والرسوم الصناعية. وكما نعلم أن الملكية الفكرية تنقسم إلي ثلاثة فئات هم : الملكية الصناعية - الملكية التجارية - الملكية الأدبية. فنجد أن الملكية الصناعية تعتمد على براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية وبيانات المصدر الجغرافية، أما الملكية التجارية فهي تشمل العلامات التجارية والتي يمكن أن تكون كلمة أو رسماً أو رمزاً أو غير ذلك، بينما تشمل الملكية الأدبية حق المؤلف والذي يمكن أن يكون: مصنف أدبي: مثل الروايات وقصائد الشعر والمسرحيات والأفلام والمصنفات الموسيقية.

مصنف فني: مثل الرسوم واللوحات الزيتية والصور الشمسية والمنحوتات وتصاميم الهندسة المعمارية.

www.zipo-ye.org

هنا وجدت الباحثة أنه من الضروري أن يراعي قانون حق الملكية الفكرية هذا التنوع فيما يتعلق بالمدد الزمنية المتعلقة بحماية حق الملكية الفكرية حيث أن المدد الزمنية المقررة في قانون حق الملكية المصري بحاجة الي النظر إليها وتعديلها بما يتناسب مع الحق الفكري، فمن غير المعقول أن تكون المدة الزمنية لبراءة الاختراع هي عشرون عاما فقط وينطبق ذلك علي الاختراع ايا كان. كيف يمكن لاختراع غير حياة البشرية أن تكون المدة المقررة لتبقيته لصاحبه هي عشرون عاما فقط بل يجب أن تكون لمدي الحياة وبعد وفاته ينتقل الحق لمن هم خلفه.

ويرتبط بهذا العنصر أيضا الرسوم المقررة للتسجيل من أجل الحصول علي حق الملكية الفكرية حيث أنها قد تشكل ذلك عائناً أمام العديد من الباحثين أو المبدعين نظراً لارتفاع الرسوم المقررة وتزايدها سنوياً وهو أمر يمثل شكلاً من أشكال ضياع الحق المالي أو المعنوي، لهذا يجب أن يضمن القانون مراعاة هذه النقطة.

كما يرتبط بهذا العنصر العقوبات التي ينص عليها القانون لمنتهكي حق الملكية الفكرية حيث تري الباحثة أنها غير كافية وغير رادعه وانه من الضروري

تشديد العقوبات المنصوص عليها في حالة مخالفة القانون، ففانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية الملكية الفكرية بصيغته الحالية، لا يمثل رادعاً للمخالفين ويجعلهم يقبلون على إنتهاك حقوق الغير بكل سهولة ؛ ففي المادة ١٨١ والتي تنص على عقوبة التعدي على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها، هي الحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠٠ جنية، ولا تجاوز ١٠.٠٠٠ جنية تعتبر عقوبه ضعيفه أمام الضرر المادي والمعنوي الذي تسبب فيه منتهك الحق خاصة لو تسبب انتهاكه لهذا الحق في تحقيق مكاسب ماليه، ولهذا يجب تشديد العقوبه بحيث يكون الحبس لا يقل عن ٣ شهور بالاضافة الي دفع الغرامه لا تقل عن ٢٠.٠٠٠ جنية كلاهما معاً.

ثالثاً : هيئة أو مؤسسة تدعم قانون حق الملكية الفكرية: قد تكون كما يلي:
الجامعات والمؤسسات العلمية أو الهيئات :

تعتبر الجامعة مؤسسة علمية تساهم في مواجهة تحديات المستقبل للنهوض بالمجتمع وذلك لأنها معقل انتاج المصنفات الفكرية (زكريا سالم سليمان ابراهيم، ٢٠١٠، ص. ٩٩). وبالتالي فإن الاهتمام بقضايا حقوق الملكية الفكرية يجب أن يلقي اهتماما كبيرا لدي أعضاء هيئة التدريس فهم يقومون بإجراء أبحاثهم ودراساتهم وهم بحاجة الي الإطمئنان بأن أبحاثهم لن تتعرض للسرقات خاصة في ظل التطور التكنولوجي وسهولة الإختراق، ولهذا كان من الضروري أن تتوافر البيئة الداعمة للبحث العلمي والمتمثلة في قانون حق الملكية الفكرية لتوفير الحماية المطلوبة لمنتجات المؤسسات البحثية والجامعات. وتري الباحثة انه يجب علي كل جامعة من خلال وحدة أو ادارة للملكية الفكرية يتم انشائها داخل المبني الإداري للجامعة ككل أو في موقع بارز ومعروف داخل الجامعة يكون من مهامها أن تضع دليلاً او ميثاقاً لحماية الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس يتم تفعيله والالتزام به والاعلان عنه ويتم طباعته علي شكل كتيب يوزع علي كافة الأقسام بكليات الجامعة وألا يكتفي بوضعه في الأدراج، كما انه يجب أن تحرص الجامعة علي التعريف بهذا القانون عن طريق عقد ندوات تعريفية في بداية كل عام دراسي للتعريف به.

المجمع العربي للملكية الفكرية :

وهو أحد الهيئات المهنية المتخصصة والتي تعني بتنظيم مهنة العاملين في الملكية الفكرية علي الصعيد العربي وتقديم المساعدة الفنية للدول العربية في شتي المجالات المتعلقة بالملكية الفكرية، وهو عضو مراقب في المنظمة العالمية للملكية الفكرية. ويهدف المجمع إلي تعزيز وتطوير نظام حماية الملكية الفكرية عن طريق

توحيد التشريعات العربية في مجال الملكية الفكرية عن طريق دراسة الجوانب المتعددة لبراءات الإختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف لوصف أسسها واقتراح الخطوط الأساسية لوضعها في شكل قوانين، وتطوير القوانين بما يتلاءم مع الاتفاقيات الدولية والمواثيق المتعلقة بقانون حماية الملكية الفكرية. وعلي هذا فإنه مما لا شك فيه أن الارتباط بجمعية مهنية معترف بها دولياً يساهم في توفير الدعم والحماية الأخلاقية ويحسن الوضع في مجال البحث العلمي، كما أنه سيساهم بشكل فعال في تطوير واقتراح القوانين بالإضافة إلي أنه سيساهم في تبادل الخبرات (رؤوف عبد الحفيظ هلال، ٢٠٠٣، ص. ١٧).

ومن هنا ترى الباحثة أنه من المهم تفعيل دور المجمع العربي للملكية الفكرية والاهتمام بما يصدر عنه من وثائق وأدلة وكتيبات يمكن من شأنها أن تساهم في تفعيل قانون حقوق الملكية الفكرية في جمهورية مصر العربية لدعم وتشجيع البحث العلمي، كما أنه من الممكن أن يوكل لهذا المجمع تفعيل الشق القانوني في قانون حق الملكية الفكرية حيث يحتكم إليه الباحثين لإثبات حقوقهم في حالات السرقات والانتحالات العلمية وذلك عن طريق انشاء فرع لهذا المجمع في مصر لتقديم المساعدة الفنية للباحثين والمؤلفين والمؤسسات وأصحاب العلامات التجارية وبراءات الإختراع.

المكتبة الوطنية المصرية :

تعد دار الكتب المصرية من أوائل المكتبات الوطنية التي تم انشاؤها في الوطن العربي، وهي ليست أقل قيمة من المعالم الحضارية والثقافية والعلمية الموجودة في الدولة والتي لا ينبغي أن يتم التعامل معها باعتبارها مجرد مستودع أو مخزن لمصادر المعلومات أو أنها عنصر مكمل لصورة الدولة ومؤسساتها، بل ينبغي أن يترسخ في ذهن القائمين عليها تخطيطاً وتنفيذاً أنها بوابة للمعرفة وبالتالي فهي مصدر لاكتساب العلم والتعلم والمعرفة مدي الحياة ومصدر لتنظيم المعرفة وتوفير كافة السبل لإتاحتها وتشجيع البحث العلمي بما لا يتعارض مع حق الملكية الفكرية.

إن تفعيل حق الملكية الفكرية علي المستوى الوطني في الدولة يجب أن تتولاها مؤسسة أو هيئة وطنية تعمل علي تفعيله وتنظيم العمل به وإنشاء إدارة لها ميزانيتها الخاصة يكون من مهامها تفعيل قانون حق المؤلف والعمل علي تطويره بما يتناسب مع متطلبات البحث العلمي في الدولة، بالإضافة إلي التحديث الدائم لبنود القانون بما يتماشى مع الاتفاقيات والتشريعات الدولية.

كما أنها تتولي دوراً رقابياً يلزم مؤسسات المعلومات العاملة في مجال البحث العلمي في جمهورية مصر العربية بالاشتراك في تفعيل هذا القانون والمشاركة في إجراء التعديلات المطلوبة لتنفيذه وتطويره.

إن تفعيل قانون حق الملكية الفكرية وتنفيذه وتحديثه من المشروعات المهمة التي تحتاج أن تتبناها جهة مسؤولة لها صلاحيات وإمكانات مادية وبشرية، ولا يوجد مؤسسة أو هيئة في الدولة تتوافر بها مثل هذه الشروط مثل المكتبة الوطنية المصرية؛ فالمكتبة الوطنية المصرية يتوافر لديها العديد من نقاط القوة التي تؤهلها لأن تكون راعية للقيام بهذا الدور فهي المكتبة الأم للدولة، ولديها ميزانية خاصة من الدولة وتتمتع بحق الإبداع القانوني لكل ما ينشر داخل الدولة، ولديها عدد لا بأس به من العاملين، كما توفر خدمات عديدة للباحثين تخدم البحث العلمي ويتضح ذلك من الإدارات والأقسام المتواجدة بداخلها وعلي هذا فإنه من الممكن أن يتم استحداث إدارة داخل المكتبة الوطنية تسمى إدارة حق الملكية الفكرية يكون لها دوراً رقابياً لما يحدث داخل المؤسسات العلمية في الدولة ويكون منوطاً بها أيضاً فض المنازعات فيما يتعلق بحق الملكية الفكرية وتضع آلية لذلك.

لقد هدفت الباحثة من هذا التصور إلي تطبيق قانون حق الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٢ والاستفادة منه في تطوير أداء المؤسسات العلمية والتقدم بمقترحات من شأنها أن تعمل علي نشر وتسويق قانون حق الملكية الفكرية بما يحقق أقصى درجات الفائدة الأمر الذي سيساهم في تحفيز العاملين في المؤسسات العلمية علي تقديم وتنفيذ الأفكار والمشاريع الإبداعية.

التوصيات :

- توصي الباحثة في تصورها المقترح بما يلي :
١. ضرورة وضع استراتيجية متكاملة لحقوق الملكية الفكرية تستشرف المستقبل وتتعامل مع التطور العلمي والتكنولوجي.
 ٢. وضع معايير لتقييم الضرر الناتج عن التعدي علي حقوق الملكية الفكرية.
 ٣. الشروع في وضع استراتيجية وطنية للملكية الفكرية الرقمية.
 ٤. الشروع في دراسات البعد الاقتصادي للملكية الفكرية الرقمية وأثرها علي الاقتصاد الوطني.
 ٥. إيجاد السبل الكفيلة بتطوير مؤسسات حقوق الملكية الفكرية لمواكبة ثورة المعلومات والتطور الهائل في استخدام الحاسب الآلي في العالم.
 ٦. تأسيس مراكز تحكيم تختص بفض المنازعات في الملكية الفكرية.

٧. الإهتمام بإنشاء مراكز وطنية لحماية الملكية الفكرية الوطنية ودعمها لتعمل بكفاءة مثل مثيلاتها الأجنبية.

إجراءات الدراسة :

- وتشمل إجراءات البحث الخطوات التالية :
- مراجعة الأدبيات و الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع البحث.
- إعداد تصور مقترح لقانون ينظم العمل في البحث العلمي ويشجعه ويراعي حقوق المؤلف والملكية الفكرية.
- تسجيل النتائج و تفسيرها.
- تقديم التوصيات و المقترحات فى ضوء نتائج البحث.

نتائج الدراسة :

- مما سبق توصلت الدراسة إلي النتائج التالية :
- ضرورة إدخال العديد من التعديلات على قانون حق الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٢.
- أهمية وجود تشريع أو قانون لحق المؤلف وذلك من أجل تشجيع البحث العلمى والتطوير ودفع الباحثين نحو الإبداع والابتكار.
- كما توصلت الدراسة التحليلية إلى حرص جمهورية مصر العربية على التوقيع على الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وتعد من أوائل الدول فى هذا الصدد.
- توصلت الدراسة الى ضرورة وجود مؤسسة أو هيئة لفض المنازعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.



قائمة المراجع المراجع العربية :

- إبراهيم أبو المجد إبراهيم أبو عيسى. (٢٠١٣). البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مصر والهند. أطروحة دكتوراه، قسم التربية المقارنة والإدارة التعليمية، كلية التربية، جامعة كفرالشيخ.
- أحمد عبد الوهاب. (٢٠١٣). الضرر الاقتصادي الناتج من التعدي على الملكية الفكرية : دراسة حالة للملكية الفكرية والأدبية، المركز المصري لدراسات السياسات العامة.
- أشرف خيرى سالم محمد. (٢٠١٥). التقانة في البحث العلمي وأثرها في النهضة الصينية المعاصرة. أطروحة دكتوراه، قسم الحضارات، معهد الدراسات والبحوث الآسيوية، جامعة الزقازيق.
- الهام شلبى. (٢٠١٠). دليل حقوق الملكية الفكرية معيار المصادقية والاخلاقيات. وحدة ضمان الجودة، كلية التربية الرياضية للبنات، جامعة حلوان.
- أمير خورى. (٢٠٠٥). أساسيات الملكية الفكرية : الكتاب الاساسى للجميع. مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية للولايات المتحدة.
- أيمن احمد حسن تركى. (٢٠١٢). حرية البحث العلمى وضمانات ممارستها : دراسة مقارنة. أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.
- الحسينى الحسينى محمد حجاج. (٢٠١٠). دور الجمارك في حماية حقوق الملكية الفكرية. الإدارة، ٤٧ (٣)، ص. ٥٢-٥٩. مسترجع من <https://search.mandumah.com/Record/161536>
- ربحى مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم. (٢٠١٠). أساليب البحث العلمى : الاسس النظرية والتطبيق العلمى (ط. ٤). عمان : دار صفاء للنشر والتوزيع.
- رحمون شتوح. (٢٠١٧). وسائل حماية البحث العلمى من السرقات. مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، مج ١٠، ص. ص. ٢٣١-٢٣٦.
- رمزى احمد مصطفى عبد الحى. (٢٠٠٨). أخلاقيات البحث العلمى و موقف الباحث العربى منها. المؤتمر العلمى العربى الثالث، التعليم وقضايا المجتمع المعاصر، مصر، مج. ١، سوهاج، جمعية الثقافة من أجل التنمية و جامعة سوهاج، ١٨٦ - ٢١٥. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/30405>
- رؤوف عبد الحفيظ هلال. (٢٠٠٣). المجمع العربى للملكية الفكرية . مكتبات نت، ٤ (٩،١٠)، ص. 17 18 ، مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/41088>

- زكريا سالم سليمان ابراهيم. (٢٠١٠). حماية حقوق الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس على ضوء التخطيط الاستراتيجي. مجلة البحث العلمي فى التربية، ١ (١١)، ص. ٩٩-١٣٨.
- سامى محمد ملحم. (٢٠١٠). **مناهج البحث العلمى فى التربية وعلم النفس** (ط. ٦). عمان : دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
- عامر قنديلجى، ايمان السامرائى. (٢٠٠٩). **البحث العلمى الكمى والنوعى** (ط. ١). الاردن : دار اليازورى العلمى للنشر والتوزيع.
- عامر محمود الكسوانى. (١٩٩٨). **الملكية الفكرية**. عمان : دار الجيب للنشر.
- عبد الله محمد الشريف. (١٩٩٦). **مناهج البحث العلمى**. القاهرة : عصمى للنشر والتوزيع.
- عمر التومى الشيبانى. (١٩٧٥). **مناهج البحث الاجتماعى**. طرابلس : المنشأة العربية للنشر والتوزيع والاعلان.
- فاطمة زكريا محمد عبد الرازق. (٢٠٠٦). **تصور مقترح لحماية حقوق الملكية الفكرية فى التعليم الجامعى فى مصر**. أطروحة دكتوراه، قسم اصول التربية، كلية البنات، جامعة عين شمس.
- فوزية الجمالى. (٢٠٠٤). **معوقات البحث العلمى فى كليات التربية بسلطنة عمان: دراسة ميدانية**. مجلة البحث فى التربية وعلم النفس، ٨١ (٢)، ص. ١٦١-١٩١.
- كامل ادريس. (٢٠٠٣). **الملكية الفكرية أداة فعالة فى التنمية الاقتصادية**. المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو).
- لىلى شيخة. (٢٠٠٧). **اتفاقية حقوق الملكية الفكرية ذات العلاقة بالتجارة الدولية وإشكالية نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية : دراسة حالة الصين**. رسالة ماجستير، شعبة اقتصاد دولى، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة.
- محمد خليل عباس وآخرون. (٢٠٠٩). **مدخل الى مناهج البحث فى التربية وعلم النفس** (ط. ٢). عمان : دار الميسرة للطباعة والنشر.
- محمد رمضان محمد ميلاد. (٢٠١٧). **الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية**. ماجستير، قسم القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة المنصورة.
- محمد الثلش. (٢٠٠٧). **حقوق الملكية الفكرية بين الفقه والقانون**. مجلة جامعة النجاح للعلوم الانسانية، مكتبة جامعة النجاح، ٢١ (٣)، ص. ٧٦٧-٨٠٤.
- محمد عجاج الخطيب. (١٩٧٥). **لمحات فى المكتبة والبحث والمصادر**. دمشق.
- محمد مجاهد زين الدين. (٢٠١٣). **أساليب بناء التصور المقترح فى الرسائل العلمية**. قسم التربية الاسلامية والمقارنة، كلية التربية، جامعة أم القرى.

- محمود جابر حسن أحمد. (يوليو، ٢٠٠٩). الملكية الفكرية والبحث العلمي في مصر. مجلة كلية التربية بدمياط، ١(٥٧)، ص. ١٣٨ - ١٩٨.
- مصطفى حمد الله عبد الله. (ابريل، ٢٠١٠). حماية حقوق الملكية الفكرية ومدى تأثيرها على امن المعلومات. المؤتمر السادس لجمعية المكتبات والمعلومات السعودية. البيئة المعلوماتية الامنة : المفاهيم والتشريعات والتطبيقات، ٦، الرياض.
- مصطفى كمال طلبة. (١٩٧٣). البحث العلمي فى خدمة المجتمع. المؤتمر الثانى لاتحاد الجامعات العربية، جامعة القاهرة، ٤-٧ فبراير، ص. ١٤٧-١٦٧.
- منى صميده الدسوقي طاحون. (٢٠١٥). مشكلات البحث العلمي في كليات التربية النوعية بمصر ومواجهتها في ضوء خبرات بعض الدول المتقدمة. ماجستير، قسم تربية مقارنة، كلية تربية نوعية، جامعة بنها.
- نداء صبح. (٢٠١١). الملكية الفكرية اسئلة واجوبة. دائرة حق المؤلف، وزارة الثقافة الفلسطينية.
- هناء محمد محمى احمد هيكل. (٢٠١٤). تطوير مراكز البحث العلمي بالجامعات المصرية فى ضوء متطلبات الجامعة المنتجة : رؤية استراتيجية. أطروحة دكتوراه، قسم اصول التربية، كلية التربية، جامعة بنها.
- هند علوى. (٢٠٠٩). حماية الخصوصية والملكية الفكرية فى البيئة الرقمية من خلال منظور الاساتذة الجامعيين : اساتذة جامعة منتورى نموذجاً. رسالة المكتبة، ٤٤ (٢،١)، ص. ٨٧-١٠٢.
- وجيه محجوب. (٢٠٠٢). البحث العلمى ومناهجه. بغداد : دار الكتب للطباعة والنشر.
- وحدة ضمان الجودة. اجراءات حماية الملكية الفكرية. كلية الهندسة بشبرا، جامعة بنها.
- ياسر محمد جاد الله. (١٩٩٩). اتفاقية حقوق الملكية الفكرية فى اطار دورة اورجواى وتأثيرها على قطاع الصناعات الدوائية فى مصر. الندوة القومية بمركز بحوث ودراسات التنمية التكنولوجية بجامعة حلوان خلال الفترة من ٢٢ - ٢٤ مارس، الاقتصاد المصرى فى مواجهة تحديات اتفاقية منظمة التجارة العالمية.
- ياسر محمد حسن. (٢٠٠٩). الملكية الفكرية واقتصاد المعلومات والمعرفة : دراسة تأصيلية. مركز اتحاد الحامدين العرب للتحكيم، كلية الحقوق، جامعة المنصورة.
- يحيى وهيب الجبورى. (١٩٩٣). منهج البحث وتحقيق النصوص (ط. ١). بيروت : دار الغرب الاسلامى.

ثانياً : المراجع الاجنبية :

- Anderson, Jane. (2009). "**Developments in Intellectual Property and Traditional Knowledge Protection**". Australian Journal of Adult Learning, 49 (2), p. 352 – 363, (EJ 864443), <http://www.ERIC.Ed.Gov>, 20 – 5 – 2010.
- McAusland, Carol & Kuhn, Peter J. (2009). "**Bidding for Brains: Intellectual Property Rights and the international Migration of Knowledge Workers**" , National Bureau of Economic Research, NBER Working Paper No. 15486 (ED 507099), <http://www.ERIC.Ed.Gov>, 20 – 5 – 2010.

ثالثاً : مواقع الانترنت :

- <http://www.ecpps.org/index.php/ar>
- <http://www.wipo.int/about-ip/en>
- <http://www.wipo.int/about-wipo/ar/goals.html>
- www.zipo-ye.org
- <http://www.rsscsrcs.info/vb/downloads.php?do=file&id=2421&act=down>